

مرفق مشروع المقرر 4/10.1 (EC-69)

المعايير المتعلقة بتقديم منح دراسية ورعاية التدريب

1- معايير المنح الدراسية في المنظمة (WMO)

- 1.1 الهدف من برنامج المنح الدراسية التابع للمنظمة (WMO) هو دعم وتدريب المرشحين المؤهلين والملائمين، وخصوصاً المرشحين من أقل البلدان نمواً والبلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية.
- 1.2 يمكن أن تقدم المنظمة (WMO) منحاً دراسية لفترات قصيرة (أكثر من شهر وأقل من ستة أشهر) وطويلة الأجل (6 أشهر أو أطول)، بناء على توصيات لجنة التعليم والتدريب (ETCOM)، ووفقاً لأولويات برنامج التعليم.
- 1.3 يجب أن تتوافر في المرشحين للمنح الدراسية الشروط التالية، لكي تنظر اللجنة (ETCOM) في طلباتهم:
- (أ) ملء الاستمارة الخاصة بالترشيح للحصول على منح دراسية، والتي يجب أن يصدق عليها الممثل الدائم لعضو المنظمة (WMO) المستفيد؛
- (ب) أن يستوفوا شروط القبول المطلوبة للدورة الدراسية المقترحة، وأن يكونوا حاصلين على عرض/ قبول مشروع لحضور الدورة؛
- (ج) أن يكونوا متمكنين من لغة الدراسة أو قادرين على التعلم بهذه اللغة؛
- (د) أن يكونوا بصحة جيدة وأن يثبتوا ذلك بشهادات طبية مستوفاة؛
- (هـ) أن يقتصر طلبهم على دراسة لها علاقة مباشرة بالمجالات البرنامجية للمنظمة (WMO).
- 1.4 سُنَّعتى الأولوية في تقديم المنح الدراسية للمرشحين الذين تتوافر فيهم الشروط التالية:
- (أ) أن يكونوا من المرافق الوطنية للأرصاء الجوية والهيدرولوجية (NMHSs) التي توجد في أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية، والبلدان ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، والبلدان الأكثر تأثراً بالكوارث الطبيعية؛
- (ب) أن تدعّم طلباتهم المشاركة في التكاليف؛
- (ج) أن يتقدموا بطلبات للدورات التي يتم تنظيمها في مراكز التدريب الإقليمي (RTCs) أو في مؤسسات التدريب الأخرى في إقليمهم؛
- (د) يُنتظر منهم العمل وتقديم إسهامات طويلة الأجل في المرفق الوطني للأرصاء الجوية والهيدرولوجيا (NMHS) الموجود في بلدهم في وظيفة مناسبة بعد انتهاء المنحة الدراسية؛
- (هـ) ألا يكونوا قد حصلوا من قبل على منحة دراسية من المنظمة (WMO) لفترة طويلة أثناء السنوات الأربع السابقة؛
- (و) أن يأتوا من بلدان لم تستفد مؤخراً من المنح الدراسية للمنظمة (WMO).

- 1.5 يؤخذ في الحسبان عند تقديم المنح الدراسية ما يلي:
- (أ) ضرورة التوازن النسبي الإقليمي؛
- (ب) الحاجة إلى اتباع سياسات تكافؤ الفرص (انظر القرار 33 (Cg-XIV) – المساواة بين الرجل والمرأة في فرص المشاركة في الأرصاد الجوية والهيدرولوجيا)؛
- (ج) ما إذا كان الممثلون الدائمون لبلدان المرشحين قد قدموا للمنظمة (WMO) التقرير المطلوب الخاص بأي منح دراسية سابقة.

2- معايير المنظمة (WMO) بشأن فرص التدريب قصير الأجل

- 2.1 الممثل الدائم: عند تقديم ترشيحات لدورات تدريبية قصيرة الأجل، ينبغي للممثل الدائم:
- (أ) تحديد شروط التعليم والتدريب سنوياً استناداً إلى خطط وشروط الأعضاء؛
- (ب) عدم تقديم ترشيحات إلا في الاحتياجات التدريبية ذات الأولوية العالية؛
- (ج) ممارسة السلطة التقديرية عند طلب الدعم المالي، والبحث عن التمويل الداخلي أولاً؛
- (د) اتباع الإجراءات الخاصة بتقديم الترشيحات وطلبات التماس الدعم؛
- (هـ) احترام المواعيد النهائية لاستثمارات المشاركة في الدورة.
- 2.2 المرشحون: عند التقدم للمشاركة في دورات قصيرة الأجل، ينبغي للمرشحين:
- (أ) استعراض المؤهلات المطلوبة للمشاركة في الدورة؛
- (ب) الاستعداد بنية جادة للتعلم؛
- (ج) الالتزام بتوقيت استكمال جميع خطوات العملية.
- 2.3 المشرفون: عند وجود موظفين متقدمين للمشاركة في دورات قصيرة، ينبغي للمشرفين:
- (أ) التأكد من ألا يتقدم بطلب المشاركة إلا الموظفون المؤهلون؛
- (ب) العمل على نشر فرص التدريب بين الموظفين.

3- معايير النظر في الطلبات المقدمة لزيارات تعريفية للممثل الدائم حديث التعيين لدى المنظمة (WMO) لبلد ما¹

- 3.1 الهدف من الزيارات التعريفية للممثلين الدائمين الجدد هو دعم القدرات الإدارية للمرشحين الملائمين، وخصوصاً المرشحين من أقل البلدان نمواً والبلدان النامية.

¹ ينبغي توافر الأموال، بغية إبقاء نفقات الزيارات التعريفية ما دون 10 في المائة من الأموال المتوافرة للمنح الدراسية من الموازنة العادية.

- 3.2 لكي يُنظر في طلب القيام بزيارة تعريفية، ينبغي لمقدم الطلب أن يستوفي ما يلي:
- (أ) يجب تقديم إخطار رسمي بتعيين الممثل الدائم من حكومة المرشح إلى المنظمة (WMO) قبل تقديم الطلب؛
- (ب) يجب على المرشحين مقامي الطلب لزيارة تعريفية استكمال استمارة طلب الزيارة؛
- (ج) أن يكون قد مضى ما لا يقل عن ستة أشهر وما لا يزيد عن أربع سنوات بين مباشرة مهام الممثل الدائم والبدائية المقترحة للزيارة التعريفية؛
- (د) يُتوقع أن تواصل/ يواصل مقدمة/ مقدم الطلب تأدية دورها/ دوره كممثل دائم لمدة سنتين على الأقل بعد الزيارة التعريفية؛
- (هـ) لم يسبق لمقدم الطلب أن اطع على أنشطة المنظمة (WMO) ذات الصلة بالزيارة التعريفية؛
- (و) لم يسبق أن استفاد البلد من الدعم لزيارة تعريفية في السنتين السابقتين لاستلام طلب الزيارة؛
- (ز) تكون له القدرة على القيام بالزيارة خلال 6 أشهر من استلام عرض رسمي من الأمين العام؛
- (ح) ينبغي السعي للحصول على تمويل الزيارة المقترحة من برامج ومؤتمرات وحلقات عمل أخرى، وما إلى ذلك.
- 3.3 تقتصر الزيارة على زيارة مقر المنظمة (WMO) في جنيف، وزيارة لعضو قريب من مقر المنظمة (WMO)، أو زيارة لعضو في الإقليم، بالإضافة إلى مرفق وطني للأرصاد الجوية والهيدرولوجيا أكثر تطوراً نسبياً؛
- 3.4 يتعين تنفيذ الزيارة خلال أسبوع عمل؛
- 3.5 أثناء الزيارة، يقدم الممثل الدائم عرضاً إيضاحياً لأمانة المنظمة (WMO) وللعضو المضيف الاختياري بشأن خدمات ومتطلبات مرفقه الوطني للأرصاد الجوية والهيدرولوجيا (NMHS).